بسم الله الرحمن الرحيم

التشريعات الطبية

- الدكتور/ صادق مطيع السدعي

- 12/ 6/ 2020م

التشريعات الطبية

(الباب الأول- تشريعات الصحة)

الفصل الأول.

ماهية التشريعات الصحية

المحاضرة الأولى

- إعداد :
- د/ صادق مطيع السدعي

- 12/ 6/ 2020م

➢**يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب بـ:**

- مفهوم القانون والتشريعات الصحية.
- مفهوم قانون العمل وعقد العمل وأثاره.
- قواعد تحديد العجز وتقدير درجة العجز الناجمة عن إصابة العمل.

مخرجات المقرر :
قدرة الطالب على أن:-
يعرف مفهوم القانون والتشريعات الطبية.
يفهم عقد العمل وأثاره.
يفهم قواعد تحديد العجز وتقدير درجة العجز الناجمة عن إصابة العمل.

محتويات الفصل الأول

➢ في هذا الفصل سيتم تناول الموضوعات التالية:

م	البيـــــــــــــــــــان
1	تعريف التشريع.
2	تعريف تشريعات الصحة.
3	تعريف القانون وأقسامه ومصادرة ووظيفته.

مقدمة

لكل مؤسسة قوانينها التي تنظم العلاقة التنظيمية في قطاعاتها ومع الغير، فالقانون والانسان متلازمان منذ الخليقة.

غياب القانون يعني الفوضى وحكم القوي على الضعيف، فلا تتقدم الشعوب بدون تحكيم القانون.

تعريف التشريع

التشريع مصدر للفعل شرع، وشرع، أي وضع التشريع وبين المنهج وحدد الطريق، فيقال: شرع تشريعاً، أو شرعه أي سنه وبينه، ومنه قوله تعالى" شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا...«. وقوله تعالى" أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله". أي وضعوا لهم شرعاً ومنهجا لا يرضاه الله ولا يريده لعباده.

والاصل أن التشريع يشمل كل شرعة، سواء كانت من عند الله أو من وضع البشر، إذ أنه يعنى جملة القواعد المحددة المبينة في نصوص واضحة، وهو يشمل التشريع الإسلامي وغير الإسلامي، سواء كان سماوي المصدر أم وضعي من صنع البشر .

سورة الشورى الآية رقم(١٣).

سورة الشورى الآية رقم (٢١).

تعريف تشريعات الصحة

تشريعات الصحة العامة هي تلك القوانين واللوائح والقرارات المتعلقة والمنظمة لعمل وزارة الصحة والسكان، الصادرة عن السلطة التشريعية والتنفيذية، ويتضن كتيب التشريعات الصحية ثمانية وثلاثون قانون ولائحة وقرار.

ولعل من أهمها التالي:

قانون رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٩م بشأن المنشآت الطبية والصحية الخاصة.
قانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠م بشـأن إنشاء المجلس الطبي
القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٢م، بشان مزاولة المهن الطبية والصيدلانية.
قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩م، بشان الصحة العامة.
القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢م، بشأن مزاولة المهن الصحية .
قانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٥م، بشـأن حماية البيئـة.
قرار جمهوري رقم (١٦٩)لسنة٢٠٠٦م بشأن انشاء المركز الوطني لعلاج الأورام.
قرار جمهوري رقم (٢٤٦)لسنة٢٠٠٦بشأن مختبرات الصحة العامة المركزي.
قرار جمهوري رقم (٨٥) لسنة٢٠٠٥م بشأن نقل الدم.
قرار رئيس مجلس الوزراء (٣٣٣) لسنة ٢٠٠٤م وتعديلاته بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٩٠) لسنة ٢٠١٠م وتعديلاته، بشأن لائحة تنظيم صناعة وتجارة الأدوية والمستلزمات الطبية وما في حكمه.
قرار رقم(٢٣١)لسنة١٩٩٩م بشأن إعادة تنظيم الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية.
قرار رئيس الوزراء رقم(٢٧٤) لسنة٢٠٠٦ بشأن البرنامج الوطني للأدوية الدوائي.

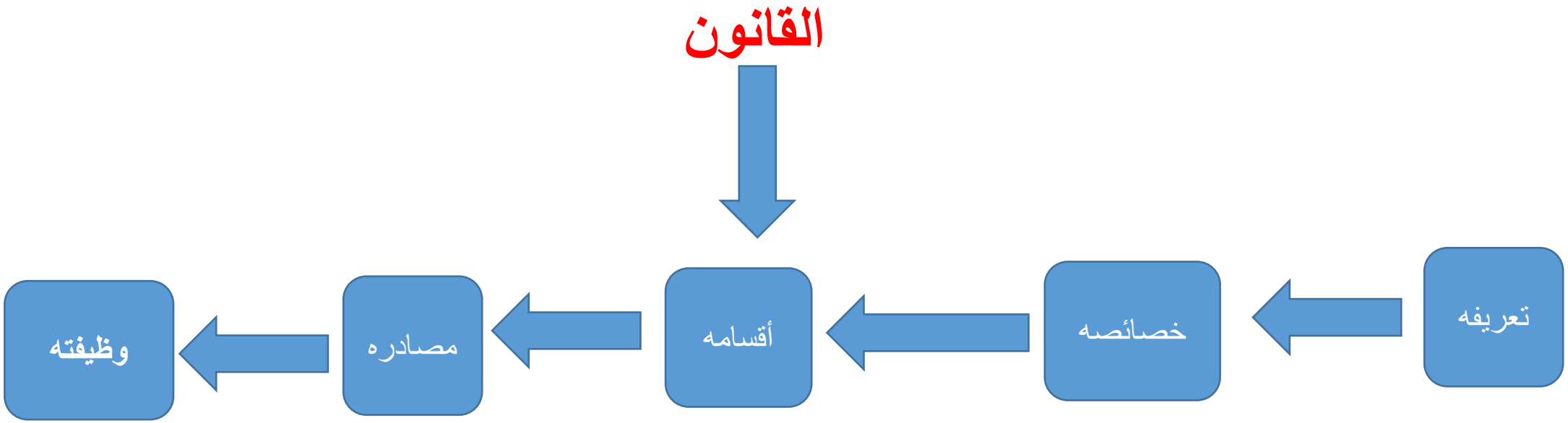

القانون هو الظاهرة التي تنظم الحياة الاجتماعية بكل ما فيها من ظواهر ونشاط إنساني.

تعريف القانون:

مجموعة من القواعد القانونية العامة والمجردة التي تنضم سلوك الافراد في المجتمع، والتي تكفل الدولة احترام الافراد لها والزامهم بها، وذلك من خلال توقيع الجزاء على كل من يخالف حكم القاعدة القانونية".

خصائص القاعدة القانونية

ان القاعدة القانونية تنظم سلوك الافراد في المجتمع.

القاعدة القانونية قاعدة عامة ومجردة.

انها قاعدة ملزمة ومقترنة بجزاء.

صور الجزاء

اولا: الجزاء الجنائي.

:ثانيا: الجزاء المدني.

ثالثا: الجزاء الاداري.

رابعا: الجزاء المهني.

انواع القواعد القانونية

القواعد الامرة

هي تلك القواعد التي لا يجوز للأفراد مخالفتها، وكل اتفاق على مخالفتها يعتبر باطلا، فالقواعد الامرة يجبر الافراد على احترامها، ولا يجوز لهم الخروج على احكامها. وهذه القواعد تنظم ما يتعلق بكيان المجتمع ومصالحة الاساسية كالقواعد التي تنظم امن المجتمع واستقراره، وكذلك التي تنظم الحياة السياسية، وكثيرا من النواحي الاقتصادية والاجتماعية.

القواعد المكملة

القواعد المكملة أو المفسرة أو المقررة كما يسميها البعض هي تلك القواعد التي يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها، وكل اتفاق بين الافراد على خلافها يكون صحيحا. فلا يجبر الافراد على الالتزام بها، بل يترك للأفراد حرية الاختيار بين الاخذ بأحكامها أو عدم الاخذ به، ولذا فهي تنطبق على الافراد إذا لم يتفقوا على استبعاد حكمها اما إذا اتفقوا على استبعاد حكمها فلا تطبق عليهم

معيار التمييز بين القواعد الامرة والقواعد المكملة

اولا: المعيار الشكلي.

ثانياً: المعيار المعنوي.

شكراً

لتفاعلكم

جامعة ٢١ سبتمبر للعلوم الطبية والتطبيقية
كلية الإدارة الطبية

التشريعات الطبية

المحاضرة الثانية

الدكتور/ صادق مطيع السدعي

اقسام القانون وفروعه

القسم الاول: القانون العام الخارجي (القانون الدولي العام):
القانون الدولي العام: هو مجموعة القواعد التي تنظم علاقة الدولة بعضها بالبعض الاخر في وقت السلم والحرب والحياد وعلاقاتها بالمنظمات الدولية.

القسم الثاني: القانون العام الداخلي:
ويتفرع القانون العام الداخلي الي:
القانون الدستوري-القانون المالي-القانون الجنائي-القانون الاداري.

القانون الدستوري: هو مجموعة القواعد التي تحدد شكل الدولة ونظام الحكم وسلطات الدولة واختصاصاتها وعلاقاتها ببعض، وتقرر ما للأفراد من حقوق وما عليهم من واجبات.

القانون المالي

يقصد بالقانون المالي: مجموعة القواعد التي تنظم مالية الدولة من حيث بيان موارد الدولة واوجه أنفاقها ومن اهم موارد الدولة والتي يحددها القانون المالي تلك التي تأتي من موارد الدولة الخاص وعن طريق الضرائب والرسوم والقروض وهذه الموارد يقوم القانون المالي ايضا بتحديد الأوجه التي تنفق فيها وهي الخدمات والمرافق المختلفة في الدولة كالتعليم والدفاع والامن والصحة... الخ.
كما يحدد هذه القانون الرقابة على هذا الانفاق كما يتضمن القانون المالي القواعد الخاصة بالميزانية السنوية.

القانون الجنائي:

هو مجموع القواعد التي تحدد الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها والاجراءات التي يجب اتباعها في تعقب مرتكبي الجرائم وتوقيع العقاب عليها، ومن هذا يتبين ان القانون الجنائي بمعناه الواسع يشمل فرعين هما قانون العقوبات وقانون الاجراءات الجزائية.

قانون العقوبات: ويتضمن مجموعة القواعد التي تحدد الجرائم والعقوبة المقررة لكل جريمة وتحديد الجرائم امر يوجبه المبدأ التي يقضي به الدستور في المادة (٤٦) بان (المسؤولية الجنائية شخصية ولا جريمة ولا عقوبة الا بنا علي نص شرعي أو قانوني وكل متهم بري تثبت ادانته بحكم قضائي بات ولا يجوز سن قانوني يعاقب على أي افعال بأثر رجعي لصدوره).

قانون الاجراءات الجزائية:

وهو مجموعة القواعد التي تبين الاجراءات الواجبة الاتباع لتطبيق احكام قانون العقوبات فهو يبين الاجراءات التي يجب ان تتبع لمعاقبة المجرم منذ ارتكاب الجريمة الي حين تنفيذ العقوبة علية وذلك من حيث قواعد ضبط المتهم والقبض عليه والتحقيق معه ومحاكمته وتنفيذ العقوبة

القانون الاداري:

هو مجموعة القواعد التي تنظم نشاط السلطة التنفيذية في قيامها بوظيفتها الادارية.

ويتناول القانون الاداري الموضوعات الاتية:

فهو يبين الخدمات العامة التي توديها السلطة التنفيذية للأفراد والمرفق العامة التي تقوم بتلك الخدمة مثل وزارة الصحة وزارة التربية وزارة المواصلات، الدفاع ...الخ.

كما يبين كيفية ادارة المرافق واستغلالها وعلاقة المرافق بعضها ببعض والاشخاص العامة التي تتوالى ادارة هذه المرافق كرئيس الدولة والوزراء ومدراء المصالح الحكومية.

كما ينظم القواعد المتعلقة بالوظيفة العامة وعلاقة الدولة بالموظفين وتولي الوظائف العامة وحقوق الموظفين وواجباتهم وذلك من حيث التعين وتحديد المرتبات والترقية والاستقالة والاحالة إلى التقاعد.

فروع القانون الخاص:

يتفرع القانون الخاص إلى فروع متعددة وهي القانون المدني، وقانون الأحوال الشخصية، والقانون التجاري، والقانون البحري، وقانون العمل، وقانون المرافعات، والقانون الدولي الخاص.

القانون المدني:

هو مجموعة من القواعد التي تنظم العلاقات الخاصة بين الاشخاص عدا ما يدخل في فرع آخر من فروع القانون الخاص.
والقانون المدني هو أصل القانون الخاص وقواعده تتوجه الى جميع الافراد دون استثناء ويتم الرجوع اليها في كل حاله لم يتناول تنظيمها فرع آخر من فروع القانون الخاص

قانون الاحوال الشخصية:

هو مجموعة القواعد التي تنظم علاقة الفرد بأسرته، فهو يتناول المسائل التي تتعلق بالخطبة والزواج والطلاق وآثاره، كما يتناول احكام الهبة والوصية والمواريث.

القانون التجاري:

هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات التي تتعلق بالأعمال التجارية، ويبين القانون التجاري تحديد معنى التاجر وكيفية اكتساب صفة التاجر والأعمال التجارية التي يسري عليها القانون التجاري. كما يبين واجبات التاجر.

القانون البحري:

هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات الناشئة عن الملاحة البحرية. وقواعد القانون البحري تتركز حول السفينة.

القانون الجوي:

ينظم القانون الجوي العلاقات الناشئة عن الملاحة الجوية، فيتضمن تحديد المراكز القانونية للطائرة من حيث ملكيتها وجنسيتها تسجيلها، كما يحدد المراكز القانونية لطاقم الطائرة ومسؤولية الناقل الجوي... الى غير ذلك من القواعد المنظمة للملاحة الجوية.

قانون العمل:

هو مجموعه من القواعد التي تنظم العلاقات الناشئة بين العمال واصحاب الاعمال"

قانون المرافعات:

هو مجموعة القواعد التي تبين الاجراءات الواجبة الاتباع امام المحاكم بقصد الوصول الي حماية الحقوق التي تقررها القوانين الاخرى

القانون الدولي الخاص:

هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات ذات العنصر الاجنبي من حيث بيان المحكمة المختصة بنظر النزاع وتحديد القانون الواجب التطبيق عليه"

: مصادر القانون

التقنين: هو وضع قواعد قانونية في صورة نصوص مكتوبة بواسطة السلطة المختصة. وقد عرفه البعض بأنه (اختيار الحكم من اقوى الأدلة والاحكام الشرعية ووضعه بصورة قاعدة قانونية بواسطة الجهة المختصة التي منحها الدستور هذا الاختصاص).

ومبادئ الشريعة الإسلامية: تعتبر مبادئ الشريعة الاسلامية المصدر الرسمي الثاني للقانون اليمني

والعرف الجائز: العرف هو المصدر الثالث للقانون وقد عرف فقهاء القانون العرف تعريفات عديدة تؤدي الى معنى واحد وهو ان العرف اعتياد الناس على سلوك معين لمسالة معينة مع تولد اعتقاد لديهم بان هذا السلوك مولد لهم وان مخالفته يستتبع توقيع جزاء مادي

ومبادئ العدالة: جعل القانون المدني اليمني مبادئ العدالة مصدرا اخيرا من مصادر القانون يرجع الية القاضي إذا كان هناك مسالة معينة لم يجد لها حكما في المصادر الاولى.

وظيفة القانون

إن وسيلة القانون لتحقيق أهدافه تتأثر بصورة واضحة بالنظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي السائد في المجتمع، كما تتأثر بفكرة العدل التي تتراوح بين تحقيق التكافؤ في العلاقات السائدة بين الأفراد وتحقيق سيطرة الجماعة، وتأسيسا على ذلك ساد الأنظمة القانونية في مجال وظيفة القانون نظريتان هما:

أولاً -وظيفة القانون وفقا للنظرية الفردية:

ثانياً -وظيفة القانون وفق النظرية الاجتماعية أو الاشتراكية:

شكراً

لتفاعلكم